

2971 - الطلاق المعلق بنية المنع - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل ايضا ويقول بانه متزوج وله اولاد ويعيش في احسن حال فاراد آآ اخوه ان يتزوج من اخت زوجته وهي مطلقة بسبب عدم الخلف كان يقول وانا رفظت وقلت لاهل زوجتي اذا - 00:00:00

ثم اخي فتكون زوجتي طالق والنية صادقة في الطلاق اذا حدث زواج لكن اخي تزوج من هذه المرأة فهل تصبح زوجتي طالق علم باني لا اريد طلاقها لكن اريد ان امنعهم من هذا الزواج افتوني بارك الله فيكم - 00:00:15

اذا كان قصدك من ذلك منعه من الزواج وليس قصدك ايقاع الطلاق تتزوج فعليك كفارة اليدين وليس عليك وليس على زوجك طلاق اذا كان هذا قصدك ونيتك انك قلت هذا حتى يتمتنع اخوك - 00:00:32

فإن هذا يكون له حكم اليدين وعليه كفارة يمين وهي اطعام عشرة مساكين اوكسوتهم فإن لم تستطع هذا كله فعلليك ان تصوم ثلاثة ايام بارك الله فيكم - 00:00:48